

النهاية في غريب الأثر

- { جهد } ... فيه [لا هجره بَعْدُ الْفَتْحِ ولكن جهادٌ ونَيْبَةٌ] الجهاد : مُحارَبة الكُفَّار وهو المُبَالِغَةُ واسْتِيفْرَاغُ ما في الوُسْعِ والطَّاقَةِ من قول أو فعل . يقال جَهَدَ الرَّجُلُ فِي الشَّيْءِ : أَي جَدَّ فِيهِ وَبَالَغَ وَجَاهَدَ فِي الْحَرْبِ مُجَاهِدَةً وَجِهَادًا . والمراد بالنية إخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ تَعَالَى : أَي إِزْنَهُ لِمَ يَبْدُقَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ هَجْرَةَ لِأَنْزَلَهَا قَدْ صَارَتْ دَارَ إِسْلَامٍ . وإنما هو الإخْلَاصُ فِي الْجِهَادِ وَقِتَالِ الْكُفَّارِ .
- وفي حديث معاذ رضي الله عنه [أَجْتَهَدُ رَأْيِي] الاجْتِهَادُ : بَدَلُ الْوُسْعِ فِي طَلَبِ الْأَمْرِ وَهُوَ افْتِعَالٌ مِنَ الْجُهْدِ : الطَّاقَةُ . والمرادُ بِهِ : رَدُّ الْقَضِيَّةِ الَّتِي تَعْرُضُ لِلْحَاكِمِ مِنْ طَرِيقِ الْقِيَاسِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ . ولم يُرَدِّ الرَّأْيَ الَّذِي يَرَاهُ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ حَمَلٍ عَلَى كِتَابٍ أَوْ سُنَّةٍ .
- وفي حديث معبَد [شَأْ خَلَّافَهَا الْجَهْدُ عَنِ الْغَنَمِ] قد تكرر لفظ الْجَهْدُ وَالْجُهْدُ فِي الْحَدِيثِ كَثِيرًا وَهُوَ بِالضَّمِّ : الْوُسْعُ وَالطَّاقَةُ وَبِالْفَتْحِ : الْمَشَقَّةُ . وقيل الْمُبَالِغَةُ وَالرُّغَايَةُ . وقيل هُمَا لُغْتَانِ فِي الْوُسْعِ وَالطَّاقَةِ فَأَمَّا فِي الْمَشَقَّةِ وَالرُّغَايَةِ فَالْفَتْحُ لَا غَيْرَ . ويريد به في حديث أم معبَد : الْهُزَالُ .
- ومن المضموم حديث الصدقة [أَيُّ الْمَدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : جُهْدُ الْمُقِلِّ] أَي قَدْرُ مَا يَحْتَمِلُهُ حَالُ الْقَلِيلِ الْإِمَالِ .
- (ه) ومن المفتوح حديث الدعاء [أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ] أَي الْحَالَةِ الشَّاقَّةِ .
- وحديث عثمان رضي الله عنه [وَالنَّاسُ فِي جَيْشِ الْعُسُورَةِ مُجْتَهِدُونَ مُعْسِرُونَ] يقال جَهَدَ الرَّجُلُ فَهُوَ مَجْتَهِدٌ : إِذَا وَجَدَ مَشَقَّةً . وَجَهَدَ النَّاسُ فَهُمُ مَجْتَهِدُونَ : إِذَا أَجْدَبُوا . فأما أَجْهَدُ فَهُوَ مُجْتَهِدٌ بِالْكَسْرِ : فَمَعْنَاهُ ذُو جَهْدٍ وَمَشَقَّةٍ وَهُوَ مِنْ أَجْهَدَ دَابَّتَهُ إِذَا حَمَلَ عَلَيْهَا فِي السَّيْرِ فَوْقَ طَاقَتِهَا . وَرَجُلٌ مُجْتَهِدٌ : إِذَا كَانَ ذَا دَابَّةٍ ضَعِيفَةٍ مِنَ التَّعَبِ . فاستعاره للحال في قلَّةِ الْإِمَالِ . وَأَجْهَدُ فَهُوَ مُجْتَهِدٌ بِالْفَتْحِ : أَي أَنَّهُ أَوْقَعَ فِي الْجَهْدِ : الْمَشَقَّةِ .
- (س) وفي حديث العُصْلِ [إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا] أَي دَفَعَهَا وَحَفَزَهَا . يقال جَهَدَ الرَّجُلُ فِي الْأَمْرِ : إِذَا جَدَّ فِيهِ وَبَالَغَ .
- وفي حديث الأقرع والأبرص [فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِرَشِيءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ] أَي لَا أَشْقُّ عَلَيْكَ وَأَرُدُّكَ فِي شَيْءٍ تَأْخُذُهُ مِنْ مَالِي لِلَّهِ تَعَالَى . وقيل : الْجَهْدُ مِنْ أَسْمَاءِ

النكاح .

[ه] وفي حديث الحسن [لا يُجْهَدُ الرَّجُلُ مَالَهُ ثُمَّ يَقْعُدُ يَسْأَلُ النَّاسَ] أي يُفَرِّقُهُ جَمِيعَهُ هَا هُنَا وَهَا هُنَا .

(ه) وفيه [أنه صلى الله عليه وسلم نَزَلَ بِأَرْضِ جَهَادٍ] هي بالفتح : المصْلَابَةُ . وقيل : التي لا نَبِيَّاتَ بِهَا .